

وهو ليس بابيض فكما صدق لبر بابيض ولا ينعكس  
اذ قد يكون اعم وكذا الخلد في مثال المن فكل واحد من الطرفين  
اخص من نقبض الاخر فنجبر اخص من نقبض حجر وهو ليس بحجر  
فكما صدق لبحر صدق ليس بحجر ولا ينعكس اذ قد يكون ليس بحجر  
ولا شجر كان يكون حيوانا مثلا وكذا الخلد في البحر فانه اخص من  
نقبض لبحر فان قلت هل يصح ان يكون الضابط فيها اذ مركبة لان كون  
من الصديق لا فيها لا يجتمعان ويرتفعان قلت الظاهر انه لا يصح  
اذ لا ينعكس الحال فيها على الصديق بل كان احدهما وجوديا والاخر  
عدوميا يمكن ان تقع فيه مائة الجمع نحو اما ان يكون هذا الانسان  
اولا حيا فان كل منهما اخص من نقبض الاخر فافهم هكذا ذكر المتعدي  
ولعله صواب ان نشأ الله تعالى بالثنائي بين طرفيها صدقنا  
فقط اي في الموجبة او اللاتيا في الالبنة نحو ليس اما ان يكون هذا  
هذا الانسان حيوانا او زحيا فانه مجوز اجتماعها ولا يجوز ان يجمعها

**قوله** مائة الجمع فقط والتزكيب من الشيء والاختصاص من نقبضه  
كقولنا الجسم اما ابيض واما اسود فكل واحد من الطرفين اخص من الا  
خر فاسود اخص من نقبض ابيض وهو ليس بابيض فكما صدق اسود  
صدق ليس بابيض ولا ينعكس اذ قد يكون اعم وكذا في مثال المن  
فكل واحد من الطرفين اخص من نقبض الاخر فنجبر اخص من نقبض  
حجر وهو ليس بحجر فكما صدق ليس بحجر كان يكون حيوانا مثلا وكذا  
الكون في البحر فانه اخص من نقبض لبحر فان قلت هل يصح ان يكون الضا  
بط فيها ان تكون مركبة من الصديق لا فيها لا يجتمعان ويرتفعان

قلوب

قلت الظاهر انه لا يصح ان ينعكس الحال فيها على الصديق ولو  
كان احدهما وجوديا والاخر عدوميا يمكن ان تقع فيه مائة  
الجمع نحو اما ان يكون هذا انسانا او لا حيا فان كل منهما اخص  
من نقبض الاخر فافهم هكذا ظهر في التعدي ولعله صواب ان نشأ

الافتقار الى **قوله** بالثنائي بين طرفيها صدقنا فقط اي في الموجبة  
واللاتيا في الالبنة نحو ليس اما ان يكون هذا الانسان حيوانا  
او زحيا فانه مجوز اجتماعها ولا يجوز ان يجمعها **قوله** مائة الخلو

فقط والتزكيب من الشيء والاعم من نقبضه كمثل المصفاة  
لا يعرف اعم من نقبض في البحر وهو كونه ليس فيه لان عدم  
الفرق يصدق مع البحر ومع عدمه وكذلك قوله في البحر  
اعم من نقبض لا يعرف وهو يعرف لان كون الشيء في البحر  
بصدق مع عرفه ومعدمه ونحو قولك اما ان يكون هذا  
حيوانا او لا انسانا فان اللاتيا اعم من نقبض حيوان وهو لا  
حيوان **قوله** بالثنائي بين طرفيها كذا فقط اي في الموجبة او اللاتيا في  
في الالبنة نحو ليس اما ان يكون هذا الانسان روميا او نجيبا فا  
نه مجوز اجتماعها معادون اجتماعها ونحو زيد اما ان لا يكون  
في البحر واما ان يعرف فان عدم كونه فيه وعرفه كذا ولا يصح  
بصدقان وكل مادة صدق فيها موجبة منع الجمع كذب فيهما سا  
ليه وصدق سالبية منع الخلو وكل مادة صدق فيها موجبة  
منع الخلو كذب فيهما سالبية وصدق سالبية منع الجمع كذب فيهما سا  
البحر كالبئر مثلا **قوله** في البحر ولا يعرف يكون في خبيثة او عايجا **قوله**